شروط وأحكام

صندوق بيت المال الخليجي للمرابحة بالريال السعودي

صندوق مرابحة استثماري عام مفتوح
صندوق أسواق نقد مفتوح مطروح طرحاً عاماً
مدير الصندوق

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كما يقر ويؤكد اعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تم اعتماد صندوق بيت المال الخليجي للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الإستثمار

إن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة للائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، وتكون محدثة ومعدلة.

يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار.

يمكن لمالكي الوحدات أو المستثمرين المحتملين الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات الشروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات الشروط والأحكام، ننصح بأخذ مشورة مستشار مهني.

تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق : -05-/-12-/2024م

تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته :-05-/-12-/2024م

رقم الإعتماد الشرعي : BMK-4072-02-01-11-24

قائمة المحتويات

مدير المطابقة والإلتزام
محمد بن سريع

الرئيس التنفيذي
وليد المقبل

داخلي - Internal

1. صندوق الاستثمار ..... (8)
2. النظام المطبق ..... (8)
3. سياسات الاستثمار وممارسته ..... (8)
4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق ..... (10)
5. آلية تقييم المخاطر ..... (14)
6. الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق ..... (15)
7. قيود/حدود الاستثمار ..... (15)
8. العملة ..... (15)
9. مقابل الخدمات والعمولات والاتعاب ..... (15)
10. التقييم والتسعير ..... (17)
11. التعاملات ..... (18)
12. سياسة التوزيع ..... (21)
13. تقديم التقارير لمالكي الوحدات ..... (21)
14. سجل مالكي الوحدات ..... (21)
15. اجتماع مالكي الوحدات ..... (22)
16. حقوق مالكي الوحدات ..... (22)
17. مسؤولية مالكي الوحدات ..... (23)
18. خصائص الوحدات ..... (23)
19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق ..... (23)
20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار ..... (24)
21. مدير الصندوق ..... (25)
22. مشغل الصندوق ..... (28)
23. أمين الحفظ ..... (29)
24. مجلس إدارة الصندوق ..... (30)
25. مستشار الاستثمار ..... (31)
26. الموزع ..... (31)
27. لجنة الرقابة الشرعية ..... (31)
28. المحاسب القانوني ..... (31)
29. أُصول الصندوق ..... (32)
30. معالجة الشكاوى ..... (33)
31. معلومات أخرى ..... (33)
32. متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق أسواق النقد ..... (34)
33. إقرار من مالك الوحدات ..... (35)

Internal - داخلي

قائمة المصطلحات

المملكة / السعودية	المملكة العربية السعودية.
القانون	أي مرسوم أو قرار أو أمر قضائي أو حكم أو نظام أو قانون أو أمر أو تشريع أو لائحة أو قاعدة معمول بها في المملكة العربية السعودية.
نظام السوق المالية	نظام السوق المالية الصادر بمقتضى المرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/6/2هـ (بتعديلاته من وقت لآخر).
الهيئة	هيئة السوق المالية، بما في ذلك حيثما يسمح سياق النص أي لجنة أساسية أو فرعية أو موظف أو وكيل تسند إليه أية وظيفة من وظائف الهيئة.
لائحة صناديق الاستثمار	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
لائحة مؤسسات السوق المالية	لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة عن هيئة السوق المالية وفقا لنظام السوق المالية.
قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب	هي قواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-39 -2008 وتاريخ 1429/12/03هـ الموافق 2008/12/01م المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 5– 53 -2016 وتاريخ 1437/07/25 هـ الموافق 2016/05/02 م.
صندوق الاستثمار	"يقصد به صندوق بيت المال الخليجي للمرابحة بالريال السعودي"
مدير الصندوق	شركة بيت المال الخليجي المالية. مؤسسة سوق مالية مرخص لها بممارسة أعمال الإدارة بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية ويكون مسؤولا عن إدارة الصندوق الاستثماري.
أمين الحفظ	الراجحي المالية, مؤسسة سوق مالية مرخص لها بممارسة أعمال الحفظ بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
المؤشر الإسترشادي	هو المؤشر الاسترشادي المُستخدم لمقارنة أداء بيت المال الخليجي للمرابحة بالريال السعودي وهو العائد على الودائع بالريال السعودي بين البنوك السعودية لشهر واحد *(سايبور)*
قصيرة الأجل	هي الفترة مابين شهر الى 6 أشهر
التقييم الإئتماني الإستثماري *"investment grade"*	هي الأدوات المالية المصنفة حسب ماتحدده واحدة من ثلاث جهات من وكالات التصنيف الائتماني الدولية و المصنفة بحد أدنى كالتالي: ستاندرد اند بورز *(-BBB)* موديز *(Baa3)* ، وفيتش *(-BBB)* و يستثنى من ذلك الصكوك المصدرة من جهات حكومية او شبه حكومية.
طلبات الإشتراك	يقصد به طلب الإشتراك وأي مستندات مطلوبة حسب لوائح هيئة السوق المالية وقوانين مكافحة غسيل الأموال تمويل الإرهاب وأية معلومات مرفقة يوقعها المستثمر بغرض الإشتراك في وحدات الصندوق شريطة اعتمادها من مدير الصندوق

مجلس إدارة الصندوق	مجلس إدارة يعين أعضاؤه من قبل مدير الصندوق وفقا للائحة صناديق الاستثمار للإشراف على عمل مدير الصندوق. ويشمل على عضويين مستقلين أو ثلث أعضاء المجلس أيهما أكثر.
عضو مجلس الإدارة المستقل	عضو مجلس إدارة صندوق مستقل يتمتع بالاستقلالية التامة ومما ينافي الاستقلالية، على سبيل المثال لا الحصر: 1) أن يكون موظفاً لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ، أو لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق. 2) أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العامين الماضيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له. 3) أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة أو مع أي من كبار التنفيذيين لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له. 4) أن يكون مالكاً لحصص السيطرة لدى مدير الصندوق أو في أي تابع له خلال العامين الماضيين.
الشخص	أي شخص طبيعي أو اعتباري تقر له أنظمة المملكة بهذه الصفة.
لجنة الرقابة الشرعية	تتولى "شركة دار المراجعة الشرعية" دور المستشار الشرعي للصندوق لمراجعة كافة عمليات واستثمارات الصندوق ومراقبة تطبيق الضوابط والمعايير الشرعية عليها.
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق (شركات تابعة لمدير الصندوق).
مالك الوحدات	مالك الوحدات المسجل، وهو الشخص أو الكيان المسجل في حينه في سجل مالكي الوحدات.
أدوات أسواق النقد	تشمل صفقات أسواق النقد المبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي المتوافقة مع الظوابط الشرعية مثل الودائع وعقود التمويل التجاري قصيرة الأجل.
الصكوك	أدوات دين تمثل شهادات ملكية شائعة في الأصول والمنافع والامتيازات والإلتزامات المالية أو أي أصول لمشروع معين متوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية
أوراق مالية وتعني:	1) الأسهم 2) أدوات الدين3) مذكرة حق االكتتاب 4) الشهادات 5) الوحدات، وشهادات املساهمة العقارية 6) عقود الخيار 7) العقود المستقبلية8)عقود الفروقات 9) عقود التأمين طويل الأمد10) أي حق أو مصلحية في أي مما ورد تحديده في الفقرات من الأولى وحتى التاسعة. .
الأطراف ذوي العلاقة	- مدير الصندوق. - أمين الحفظ. - مراجع الحسابات الخارجي. - أعضاء مجلس الإدارة، وكل من المدراء التنفيذيين أو الموظفين العاملين لدى أي من الأطراف السالفة الذكر. - أي شخص تابع أو مسيطر على أي من الأشخاص السابق ذكرهم.
البنوك أو المؤسسات المالية	البنوك أو المؤسسات المالية التي تنشأ بينها وبين الشركة علاقة مصرفية سواء في داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها والمرخص لها من الجهات النظامية ذات العلاقة في كل دولة يتعامل الصندوق معها.
رسوم الإدارة	الأتعاب والرسوم التي تدفع لمدير الصندوق مقابل خدمات الإدارة.

Internal - داخلي

أتعاب أمين الحفظ	الأتعاب السنوية التي يستحقها أمين الحفظ.
سايبور "العائد على الودائع بالريال السعودي"	هو سعر يحدد بواسطة متوسط العائد على عروض الودائع في البنوك السعودية على الريال السعودي ويتم أحتسابه عن طريق البنك المركزي
شروط وأحكام الصندوق	شروط وأحكام الصندوق (حسبما يتم تعديلها من وقت لآخر من قبل مدير الصندوق) والتي يتم توقيعها بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات.
لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية	لجنة الفصل في منازعات الاوراق المالية المختصة في فض المنازعات المتعلقة بالأوراق المالية وتتكون من مستشارين قانونيين متخصصين يعينهم مجلس هيئة السوق المالية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. وتقوم لجنة تسوية المنازعات بمراجعة وتسوية المنازعات التي تقع ضمن نطاق نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والقواعد والتعليمات التي تصدر عن الهيئة.
يوم العمل	أي يوم عمل (من الأحد إلى الخميس) باستثناء أيام العطل الرسمية، والذي تزاول فيه البنوك والمؤسسات المالية في المملكة العربية السعودية أعمالها.
السنة المالية	تبدأ السنة المالية للصندوق في اليوم الأول من شهر يناير من كل سنة ميلادية وتنتهي في الحادي والثلاثين من شهر ديسمبر من كل سنة ميلادية..
يوم التقييم	هو اليوم الذي يتم فيه تحديد صافي سعر الوحدة، وسيتم تقويم الصندوق يوميًا وفي حال كان يوم تقويم الصندوق يوافق عطلة رسمية سيتم تقييم أصول الصندوق في يوم العمل الذي يليه.
نقطة التقييم	هو الوقت الذي يتم فيه حساب صافي قيمة أصول الصندوق وذلك عند نهاية يوم العمل باستخدام أسعار الإقفال لذلك اليوم
رسوم التعامل	رسوم بيع وشراء الأوراق المالية
ضريبة القيمة المضافة VAT	سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة حسب تعليمات اللائحة التنفيذية الصادرة عن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك على جميع الرسوم والمصاريف والاتعاب.
الظروف الاستثنائية/القوة القاهرة	حالات الركود الاقتصادي واضطرابات أسواق المال التي تتوافق مع هبوط حاد في أسعار الأوراق المالية والأصول الأخرى. أو الأزمات السياسية كالحروب والصراعات بين الدول. الظروف التي تشمل دون حصر الإجراءات الحكومية ولوائح وأنظمة البورصة أو السوق، وتكون لأي سبب أو لأي ظرف آخر خارج نطاق سيطرة مدير الصندوق.
التقويم	العام الميلادي.
الملحق	الصفحات المرفقة بهذه الشروط والأحكام والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ منها.

Internal - داخلي

ملخص الصندوق

اسم الصندوق الاستثمار	صندوق بيت المال الخليجي للمرابحة بالريال السعودي
نوع الصندوق وفئته	صندوق أسواق النقد مفتوح مطروح طرحاً عام ومتوافق مع المعايير الشرعية
مديرالصندوق	بيت المال الخليجي
أهداف الصندوق	المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة وتحقيق نمو قصير الأجل في رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات منخفضة المخاطر. وكذلك الصكوك
مستوى المخاطر	منخفض
الحد الأدنى للاشتراك	الحد الأدنى للاشتراك 10,000ريال سعودي
الحد الأدنى للاسترداد	الحد الأدنى للاسترداد 5,000 ريال سعودي
أيام التقويم والتعامل	كل يوم عمل
يوم الإعلان عن سعرالتقويم	اليوم التالي من يوم التقييم
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة	بحد أقصى اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد
سعرالوحدة عند بداية طرح الصندوق	10 ريالات
عملة الصندوق	العملة الرئيسية للصندوق هي الريال السعودي فقط
تاريخ بدء تشغيل الصندوق	يوم ....04-/06-/1446هـ الموافق -05-/12-/2025 م
تاريخ إصدار الشروط والأحكام	يوم .... -04-/06-/1446هـ الموافق -05-/12-/2025 م
رسوم الإسترداد المبكر	لا يوجد
المؤشر الاسترشادي	عائد المرابحة الإرشادي لشهر(ريال سعودي)
مشغل الصندوق	بيت المال الخليجي
امين الحفظ	الراجحي المالية

Internal - داخلي

مراجع الحسابات	الزومان والفهد والحجاج للاستشارات المهنية
رسوم إدارة الصندوق	0.4% سنوياً من صافي قيمة الاصول
رسوم الاشتراك والاسترداد	لا يوجد
رسوم امين الحفظ	سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.025 % سنويا وخصمها كل يوم تقييم من اجمالي قيمة أصول الصندوق كما سيتم خصم رسوم المعالجة لكل معاملة في سوق النقد بمبلغ 20 ريال عن كل عملية بالاضافة الى انه سيتم خصم رسوم المعالجة لكل معاملة نقدية بمبلغ 10 ريال عن كل عملية وسيتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لأخر.
رسوم مشغل الصندوق	معدل 0.05% سنويا من صافي قيمة أصول الصندوق .، وسيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم وتدفع شهريًا.

1 – صندوق الاستثمار

أ) صندوق بيت المال الخليجي للمرابحة بالريال السعودي وهو صندوق أسواق نقد استثماري مفتوح، ومطروح طرحا عاما.

ب) تم إصدار نشرة الشروط والأحكام في يوم .... -04-/-06-/1446هـ الموافق -05-/-12-/2024م

ج) وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات صندوق الاستثمار في تاريخ -04-/-06-/1446هـ الموافق-12-/-05/2024م

2 – النظام المطبق

يخضع الصندوق ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية بما لايتعارض مع الضوابط والمعايير الشرعية المقرة من قبل اللجنة الشرعية للصندوق.

3 – سياسات الاستثماروممارسته

أ.الأهداف الإستثمارية للصندوق:

يهدف الاستثمار في هذا الصندوق إلى المحافظة على رأس المال وتوفير السيولة وتحقيق نمو قصير الأجل في رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات متحفظة المخاطروكذلك الصكوك الصادرة من جهات حكومية أو شبه حكومية إضافة إلى ب صناديق أخرى مشابهة لاستراتيجية الصندوق وذلك حسب اللائحة

ب. نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق:

سوف يستثمر الصندوق بشكل أساسي في أدوات مالية متحفظة، مثل أدوات اسواق النقد وكذلك الصكوك الصادرة من جهات حكومية أو شبه حكومية والمعاملات الأخرى المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق بما فيها صناديق أخرى مماثلة في الأهداف والاستراتيجيات.

Internal - داخلي

ج. سياسات تركيز الإستثمار:

تتركز استثمارات الصندوق في مجموعة متنوعة من الأدوات المالية المتحفظة، مثل أدوات أسواق النقد وكذلك الصكوك. يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى مشابهة لإستراجية الصندوق .

د. جدول يوضح نسبة الإستثمار في كل مجال استثماري

فئات الأصول من صافي أصول الصندوق	الحد الأدنى	الحد الأعلى
ادوات اسواق النقد في المملكة العربية السعودية.	%55	%100
الصكوك الصادرة في المملكة العربية السعودية.	%0	%40
صناديق أسواق النقد ذات الاستراتيجيات المشابهة منخفضة المخاطر.	%0	%40

هـ. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يستثمر الصندوق في السوق السعودي

و. استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق:

يجوز أن يقوم مدير الصندوق – حسب تقديره المطلق لما يراه مناسبا – بالاشتراك في الصندوق بصفته مستثمرا و مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئيا أو كليا متى اعتبر ذلك مناسبا على ألا يمارس هو أو تابعيه حقوق التصويت المرتبطة بالوحدات التي يملكونها. وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل ربع سنة على الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق بالإضافة للتقارير الدورية التي يصدرها مديرالصندوق.

ز. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يستخدمها مدير الصندوق بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

سيقوم مدير الصندوق بتوزيع استثماراته بين الأصول والفترات الزمنية المختلفة بناء على قراءته للتحركات المتوقعة لهامش الربح على صفقات المرابحة وغيرها من الأصول، كما يعتمد قرار المدير الاستثماري على هوامش الربح المتاحة في حينها حيث سيعمل على اختيار أفضلها وفقاً للأدوات المالية المصنفة حسب ماتحدده واحدة من ثلاث جهات من وكالات التصنيف الائتماني الدولية و المصنفة بحد أدنى كالتالي: ستاندرد اند بورز (-BBB) موديز (Baa3) ، وفيتش (-BBB) و يستثنى من ذلك الصكوك المصدرة من جهات حكومية او شبه حكومية كما أنه لن يتم الاستثمار في الادوات غير المصنفة أو مادون الدرجة الاستثمارية.

ح. الأوراق المالية التي لايمكن الاستثماربها ضمن استثمارات الصندوق:

لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية لم يتم ذكرها أعلاه.

ط. أي قيد أخرعلى نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الاصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمارفيها:

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية أو معاملات لا تتوافق مع المعايير الشرعية المعتمدة من اللجنة الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

ي. الحد الذي يمكن فيه استثمارأصول الصندوق في وحدات صندوق أوصناديق استثماريديرها مديرالصندوق أومديروصناديق آخرون:

Internal - داخلي

يجوز للصندوق أن يستثمر جزء من أصوله في صناديق أخرى على ألا يتجاوز المبلغ المستثمر في صندوق آخر عن 25 % من صافي أصول الصندوق، علماً أن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أي رسوم إضافية بإستثناء الرسوم الإدارية في حال تم الاستثمار في صناديق تدار من قبله.
كما لا يجوز امتلاك الصندوق لنسبة تزيد على 20 ٪ من صافي قيمة أصول الصندوق الذي تملك وحداته.

ك. صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والإقتراض ، ووسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقتراض، وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق:

بمقتضى شروط وأحكام الصندوق يفوض المشترك مدير الصندوق بالقيام حسب تقديره المطلق بتوفير تمويل إلى الحد المسموح به حسب لائحة صناديق الاستثمار من أي بنك تجاري مرخص له من قبل البنك المركزي السعودي بمزاولة الأعمال المصرفية في المملكة العربية السعودية أو من مدير الصندوق أو منشأة ذات علاقة، علماً بأن ذلك التمويل يجب أن يكون متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لاستخدامها فيما يتعلق بالصندوق في تلبية متطلبات السيولة القصيرةالأجل ولن يتجاوز التمويل ما نسبته 10% وبحد أقصى ثلاثة أشهر من إجمالي حجم الصندوق وقد يقوم الصندوق بوضع ضمانات مقابل أية تسهيلات ائتمانية أو قروض قد يحصل عليها.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لن تزيد نسبة التعامل مع أي طرف نظير عن 25% من صافي قيمة أصول الصندوق.

م. سياسة مدير الصندوق في إدارة مخاطر الصندوق:

سيقوم مدير الصندوق بالمراجعة الدورية لتصنيف الاطراف النظيرة التي يستثمر بها الصندوق بالإضافة لدراسة مالية لكل طرف نظير قبل إضافته للجهات التي يتعامل مع الصندوق.

أما في حالة شراء صكوك لصالح الصندوق فإن مدير الصندوق سيقوم بعمل دراسة عن الصكوك المراد الاستثمار فيها والمركز المالي لمصدرها ومدى تمكن المصدر من الوفاء بالتزاماته المالية خلال مدة الاستثمار.

وللحد من مخاطر السيولة فإن مدير الصندوق يقوم بالتأكد باستمرار من أن ما نسبته 10 ٪ على الأقل من صافي قيمة أصول الصندوق تكون سيولة نقدية أو استثمارات ذات تاريخ استحقاق أو فترة استحقاق متبقية لا تتعدى (7)أيام عمل.

كما سيقوم مدير الصندوق بمراجعة دورية لاستثمارات الصندوق والتأكد من موافقتها للمعاييرالشرعية.

ن. المؤشر الاسترشادي والجهة المزودة للمؤشر والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

إن المؤشر الاسترشادي للصندوق هو عائد المرابحة الإرشادي لشهر(ريال سعودي)، دون أي ضمان من المدير لذلك أو مسؤوليةعليه بهذا الخصوص، ويمكن الحصول على معلومات حول أداء الصندوق مقارنة بمؤشره في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.bmk.com.saويتم حساب المؤشر بالاستدلال بمؤشر سايبور لمدة شهر.

س. التعامل مع أسواق المشتقات المالية:

يمكن للصندوق أن يستثمر في أسواق المشتقات المالية بهدف تحسين الأداء وتقليل المخاطر وذلك بشرط أن تكون متوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق وأن يكون الاستثمار بغرض التحوط على ألا تزيد قيمة ذلك الاستثمار على 5 ٪ من صافي قيمة أصول الصندوق، وأن تكون الجهة المصدرة لتلك العقود خاضعة لقواعد كفاية مالية صادرة عن جهة رقابية مماثلة لهيئة السوق المالية.

Internal - داخلي

ع. أي إعفاءات مو افق عليها من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار.

لم يتم الحصول على أي إعفاء من قيود الاستثمار الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

4 – المخاطر الرئيسة للاستثمار في الصندوق

أ. مخاطر تقلب الصندوق بسبب تكوين استثماراته:

يعتبر الاستثمار في الصندوق منخفض المخاطر بسبب طبيعة استثماراته قصيرة الأجل وعالية السيولة وبالرغم من ذلك فإن الصندوق قد يتعرض لتقلبات مرتفعة بسبب تكوين استثماراته ولن يقوم مدير الصندوق بضمان تحقيق أهداف الاستثمار.

ب. الأداء السابق للصندوق:

إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر الإسترشادي الخاص به لا يعد مؤشرا على أداء الصندوق المتوقع في المستقبل.

ج. ضمان أداء الصندوق:

إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداء الصندوق المطلق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر مستقبلا أو يماثل أداءه السابق.

د. إن الاستثمار في الصندوق لا يعد ايداع مبلغ لدى بنك محلي ولن تكون هناك أي ضمانات بحصول المشتركين على مبالغهم الأصلية المستثمرة عند الاسترداد أو عند إنهاء الصندوق.

إن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد للوحدات بنفس سعر الإشتراك، كما ان قيمة الوحدات وايراداتها قد تكون عرضة للصعود والهبوط لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة استثماراتهم في الصندوق ويتوجب على أن يكون الأشخاص المستثمرين في الصندوق قادرين على تحمل الخسارة.

هـ. المخاطر المحتملة المتعلقة بالاستثمار في الصندوق:

الاستثمار في الصناديق الاستثمارية لا يخلو من المخاطر كما هو موضح في القائمة أدناه، يتحمل مالك الوحدات المسؤولية عن أي خسارة قد تترتب على الاستثمار في الصندوق ماعدا الخسارة الناتجة عن إهمال أو تقصير متعمد من مدير الصندوق.

و. قائمة بالمخاطر المحتملة حول الاستثمار في الصندوق:

عناصر المخاطر التي يمكن أن تؤثر على قيمة الاستثمار في الصندوق هي كما يلي على سبيل المثال بلاحصر:

1. مخاطر إقتصادية:

إن المستجدات الإقتصادية العامة والتي تشمل على سبيل المثال بلا حصر التغيرات في الإنفاق الحكومي وحركة الإستيراد والتصدير الإستهلاك والتضخم تؤثر سلبياً على الإقتصاد بشكل كامل وكذلك تزيد من المخاطر التالية:

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة
- مخاطر العائد على الاستثمار
- مخاطر الائتمان

Internal - داخلي

- مخاطر السيولة

قد تؤثر هذه المخاطر سلبا على آداء الصندوق وتعرض الصندوق الى خسائر استثمارية والتي قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

2. مخاطر تقلبات أسعار الفائدة:

أرباح صفقات المرابحة في هذا الصندوق مرتبطة بأسعار الفائدة على الريال السعودي وتبعا لذلك فإن أي تغييرات على أسعار الفائدة العادية للريال قد يكون لها تأثير سلبي على قيم الاستثمارات المملوكة في الصندوق وقد يكون هناك أثر سلبي متمثل في انخفاض توزيعات "كوبونات" الأدوات ذات الفائدة مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.

3. مخاطر عدم السداد:

وهي المخاطرة التي يمكن أن تنتج عن عدم التزام الطرف النظير في عقد المرابحة بالدفع في الوقت المحدد أو التوقف عن الدفع نهائيا نتيجة لعدم قدرة الطرف النظير من الاتفاقية على الوفاء بالتزاماته، مما يؤثر سلبا على سعر وحدات الصندوق.

4. مخاطر العائد على الاستثمار:

تتأثر العوائد على صفقات التمويل والمرابحة والصكوك وأسواق الدخل الثابت بالعائد (هامش الربح) حيث يتم الاستثمار في الصكوك بناء على معدل فائدة ثابت لايتغير، وفي حال ارتفاع أسعار الفائدة يكون العائد في الصكوك أقل من سعر السوق ومما يؤثر سلبا على آداء الصندوق والذي يؤدي الى انخفاض قيم استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

5. مخاطر الإئتمان:

تنشأ هذه المخاطر من الانشطة الإستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات أو عمليات المرابحة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الآخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يترتب عليه التخلف أو التعثر في سداد المبلغ المستثمر مما يتسبب في خسارة الصندوق في المبلغ المستثمر به مما يؤدي إلى انخفاض قيم استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

6. مخاطر إنخفاض التصنيف الإئتماني:

أي إنخفاض للتصنيف الإئتماني لأي من الجهات التعاقدية مع الصندوق (البنوك المستلمة للمرابحات أو الجهات الحكومية أو الشركات والمؤسسات السيادية المصدرة للصكوك) قد يسبب عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلبا على أداء الصندوق وانخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

7. المخاطر القانونية:

إن الصناديق الاستثمارية معرضة لمخاطر قانونية قد تنجم عن تغير أو فرض لوائح وأنظمة من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والاشراف والرقابة او أي قضية مع الغير تؤدي الى حجز أموال الصندوق من قبل السلطات الحكومية المختصة مماقد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

8. مخاطر السيولة:

Internal - داخلي

وهو الخطر الناتج عن عدم القدرة على التداول في أصل معين بسرعة كافية في السوق لمنع وقوع الخسارة بسبب اتساع فرق سعر العرض والطلب وعدم القدرة على بيع الورقة المالية وتفادي خسائر محققة يترتب عليها انخفاض قيمة الورقة المالية وفي هذه الحالة يؤثر على اداء الصندوق بشكل سلبي وقد يؤدي الى انخفاض قيم استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

9. المخاطر المرتبطة بالضوابط الشرعية:

إن طبيعة استثمارات الصندوق الشرعية تجعل الإستثمار محدوداً بفئة معينة من الإستثمارات دون غيرها مما يقلل من تنويع أصول الصندوق بشكل أوسع. ونتيجة لتقيد الصندوق مع المعايير الشرعية فإن ذلك يفرض على مدير الصندوق أيضا بيع أي أصول في الصندوق عند خروجها عن المعايير الشرعية في أسرع وقت مما قد يؤدي الى خسائر في الصندوق لعدم تحقيق العوائد الاستثمارية المطلوبة. وهذا الإجراء عند حدوثه قد يؤدي الى انخفاض قيم استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

10. المخاطر المتعلقة بأسعار العملات:

قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية وأصول أخرى محددة بعملات غير العملة الأساسية للصندوق (الريال السعودي). سيتحمل الصندوق تأثير انخفاض قيمة احدى الأدوات المالية التي يحتفظ بها الصندوق بعملة غير عملة الصندوق نتيجة لتغير في سعر صرف الريال السعودي مقابل العملات الاخرى. ووفقا لذلك، يتحمل المستثمرون في الصندوق مخاطر التغيرات السلبية التي قد تحدث في معدل صرف العملات والتي تؤدي الى انخفاض قيم استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

11. المخاطر السياسية:

تتأثر صفقات أسواق النقد بالعوامل والتغيرات السياسية سلبيا مما قد يؤدي الى انخفاض قيم استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

12. مخاطر تضارب المصالح:

تنشا هذه المخاطر في الاوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، مما قد يؤثر سلبا على سعر وحدات الصندوق.

الية التعامل مع تضارب المصالح:

- تطبيق معايير الحوكمة
- فصل الصلاحيات والمسؤوليات
- العمل بموضوعية واستقلالية
- تجنب تضارب المصلحة الشخصية
- تشجيع عملية الافصاح عن أية تضارب محتمل للمصالح

13. مخاطر الكوارث الطبيعية:

إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الظواهر الطبيعية التى قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السطيرة عليها، وقد توثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

14. مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى:

Internal - داخلي

قد يستثمر مدير الصندوق في صناديق اسواق النقد المتوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية والتي قد تتعرض لنفس المخاطر أو مخاطر اخرى مما يؤثر سلبا على أداء الصندوق.

15. مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:

أداء الصندوق يعتمد بشكل تام على خبرات ومهارات مدير الصندوق والموظفين، وبالتالي فإن الصندوق قد يتأثر بخسارة المدراء التنفيذيين والموظفين المرتبطين وبأعمال الصندوق وصعوبة توفير بديل على المستوى ذاته من الخبرة مما ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق.

16. المخاطر الشرعية:

النطاق الذي يستثمر فيه الصندوق يكون محدودا وفق ما تسمح به المعايير والضوابط الشرعية مما قد يحد من اتساع استثمارات مدير الصندوق وفي حال أصبحت احدى المؤسسات أوالجهات او الإستثمارات التي سيستثمر فيها الصندوق غير متوافقة مع بعض الضوابط الشرعية فإن الصندوق يتخلص من تلك الاستثمارات مما يعني بيعها في ظروف استثمارية قد تكون ملائمة أو بسعر منخفض مما ينعكس بشكل سلبي على أداء الصندوق.

17. مخاطر التركيز:

وهي مخاطر تركيز الإستثمارات في قطاع معين أو عدة قطاعات صغيرة والتي تكمن عند عدم التنويع والتي يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق.

18. المخاطر النظامية:

قد يتعرض الصندوق إلى مخاطر نظامية بسبب التغيير في القواعد، والقوانين والقوانين الضريبة، حيث أن أي تغيير يطرأ قد يؤثر على استراتيجية الإستثمار للصندوق أوتزيد نسبة التكاليف كالرسوم وغيرها مما يؤثر سلبا على أداء الصندوق.

19. مخاطر إعادة الاستثمار:

هو خطر إعادة استثمار ارباح الصندوق حيث ان الصندوق لا يوزع أرباح انما يعيد استثمار هذه الأرباح خلال أوضاع قد تكون غير مواتية او معدلات فائدة منخفض، مما قد يؤثر سلبا على استثمارات الصندوق وأدائه وعلى وحدات الصندوق.

20. مخاطر تركز الاستثمارات:

هي مخاطر تركيز الاستثمارات في فئات أصول معينة و/أو مناطق جغرافية محددة والتي تكمن عند عدم التنويع والتي يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق.

5 – الية تقييم المخاطر

يقر مدير الصندوق بوجود الية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

6 – الفئة المستهدفة للاستثمار في الصندوق

هذا الصندوق ملائم للمستثمرين الأفراد والشركات والمؤسسات الخاصة والحكومية وشبه الحكومية الذين يفضلون الاستثمارات قصيرة الأجل ولديهم القدرة والقابلية لتحمل مستوى مخاطر منخفض.

7 – قيود/ حدود الاستثمار

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية لا تتوافق مع المعايير الشرعية للصندوق، ويلتزم الصندوق بقيود الاستثمار والمعايير المحددة في المادة (41) "قيود الاستثمار "من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المال وشروط وأحكام الصندوق.

8 – العملة

عملة الصندوق هي الريال السعودي، إذا تم الدفع عن وحدات الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، سيقوم مدير الصندوق بتحويل العملة التي تم الدفع بها إلى الريال السعودي بسعر الصرف الساري في ذلك الوقت حسب الأسعار ويتحمل المستثمر أي تقلب في اسعار الصرف ويصبح الشراء ساري المفعول عند استلام مدير الصندوق لذلك المبلغ بعملة الصندوق على أساس سعر التقييم التالي لوقت استلام المبلغ.

9 – مقابل الخدمات والعمولات والاتعاب

أ. بيان تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار, وطريقة احتسابها:

المصروفات	البيان
رسوم الادارة	**0.4% سنويا, يتم احتساب رسوم الإدارة وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي**
رسوم مشغل الصندوق	**0.05% سنويا من صافي قيمة اصول الصندوق, وسيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم وتدفع شهريا**
أتعاب مراجع الحسابات	**32,000 ريال سعودي سنويا**
تكاليف الرقابة الشرعية	**13,000 ريال سعودي سنويا**
مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين	**يحصل كل عضو مجلس ادارة مستقل على مكافأة قدرها (2500) ريال عن كل اجتماع وبحد اقصى لكل عضو (10,000) ريال سنويا**
أتعاب أمين الحفظ	**0.025% سنويا من صافي إجمالي أصول الصندوق**
الرسوم الرقابية	**7500 ريال سعودي**
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	**5000 ريال سعودي سنويا**

يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف من أصوله وهي كالتالي:

Internal - داخلي

تفاصيل جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار وطريقة احتسابها موضحة بالجدول أدناه

ب جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق

المصروفات	قيمة المصروفات	أساس حسابها / طريقة تحصيلها / وقت دفعها
رسوم الادارة	**0.4% سنويا**	يتم احتساب رسوم الإدارة وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
أتعاب مراجع الحسابات	32,000 ريال سعودي	سنوياً
تكاليف الرقابة الشرعية	13,000 ريال سعودي سنويا	دفعتين سنويا
مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين	يحصل كل عضو مجلس ادارة مستقل على مكافأة قدرها (2500) ريال عن كل اجتماع وبحد اقصى لكل عضو (10,000) ريال سنويا	يتم احتساب مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين على أساس يومي كمصروف مستحق موزعة على 365 يوم ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي.
مصروفات رقابية	7500 ريال سعودي	يتم احتساب المصروفات الرقابية على أساس يومي كمصروف مستحق موزعة على 365 يوم ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5000 ريال سعودي سنويا	يتم احتساب مصروفات نشر بيانات الصندوق على موقع تداول على أساس يومي كمصروف مستحق موزعة على 365 يوم ويتم خصمها كل يوم تقييم من أصول الصندوق ويتم دفعها نهاية السنة المالية.
أتعاب أمين الحفظ	0.025% سنويا من إجمالي أصول الصندوق	سيتم احتساب رسوم الحفظ على أساس 0.025 % سنويا وخصمها كل يوم تقييم من اجمالي قيمة أصول الصندوق كما سيتم خصم رسوم المعالجة لكل معاملة في سوق النقد بمبلغ 20 ريال عن كل عملية بالاضافة الى انه سيتم خصم رسوم المعالجة لكل معاملة نقدية بمبلغ 10 ريال عن كل عملية وسيتم دفعها بشكل شهري. بالإضافة للرسوم النظامية والرسوم التي قد تفرضها الأسواق ومراكز الإيداع والتي من الممكن أن تتغير من وقت لأخر..
رسوم مشغل الصندوق		يتم احتساب رسوم الإدارة وخصمها كل يوم تقييم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق ويتم دفعها بشكل ربع سنوي

ج. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق الى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالكي الوحده خلال عمر الصندوق، على ان يشمل نسبة التكاليف المتكررة والغير متكررة, على افتراض ان حجم الصندوق 50,000,000 وقيمة الاستثمار 100.000 لمدة سنة.

الرسوم والمصروفات	رسوم ومصروفات الصندوق (ريال سعودي)	رسوم ومصروفات المشترك (نسبة مئوية)	حامل الوحدات
رسوم مشغل الصندوق	**25000**	%0.05	50

داخلي - Internal

رسوم الرقابة الشرعية	13,000	0.026%	26
مكافاة اعضاء مجلس الادرة المستقلين	20,000	0.040%	40
رسوم مراجع الحسابات	32,000	%0.064	64
الرسوم الرقابية	7500	0.015%	15
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5,000	0.010%	10
اتعاب امين الحفظ	12,500	0.025%	25
المجموع	115,000	%0.23	230
رسوم الادارة	200,000	0.4%	400
إجمالي المصاريف	315,000	%0.63	630

د. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكي الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل:

لا يوجد أي رسوم على الاشتراك أو الإسترداد.

هـ : المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وسياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة. لاينطبق

و. المعلومات المتعلقة بالزكاة و/ أو الضريبة (إن وجدت):

إن الرسوم المذكورة والعمولات والمصروفات المُستحقة لا تشمل ضريبة القيمة المُضافة كما أنه سيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقا للأسعار والنسب المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية المُتبعة في المملكة العربية السعودية وكما هو مبين في الشروط والأحكام.

ولذلك فإن الرسوم والأتعاب والمصاريف المنصوص عليها في الشروط والأحكام هذه لا تشمل احتساب ضريبة القيمة المضافة، ولذلك يتعين على مدير الصندوق إضافة واحتساب مبلغ ضريبة القيمة المضافة المستحقة.

ويتوجب على مدير الصندوق جمع المبلغ المستحق للضريبةوسداده إلى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وينبغي على المستثمر أن يكون على علم بأن مدير الصندوق لن يقوم باحتساب أو دفع زكاة الصندوق، وفي حال أية تغييرات بهذا الشأن سيتم إبلاغ المستثمرين

Internal - داخلي

"يتعهد مدير الصندوق بتزويد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بجميع التقارير و المتطلبات فيما يخص الاقرارات الزكوية وبالمعلومات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة إقرارات مدير الصندوق، كما سيزود مدير الصندوق مالك الوحدة المكلف بالإقرارات الزكوية عند طلبها وفقًا لقواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ويترتب على المستثمرين المكلفين الخاضعين لأحكام هذه القواعد الذين يملكون وحدات استثمارية في الصندوق بحساب وسداد الزكاة عن هذه الاستثمارات. كما يمكن الاطلاع على قواعد جباية الزكاة من الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال الموقع: https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx".

ز. لا توجد أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق.

ح. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من اصول الصندوق او من قبل مالك الوحدات على اساس عملة الصندوق

المصاريف التقريبية التي يتم تحميلها على المستثمر خلال السنة الاولى على اساس مبلغ الاشتراك الافتراضي 100,000 ريال سعودي وبافتراض حجم الصندوق 50,000,000 ريال سعودي

المصروفات	الصندوق	حامل الوحدات
إجمالي قيمة الاصول بداية السنة	**50,000,000 ر.س.**	**100,000 ر.س.**
رسوم الادارة	200,000 ر.س.	400 ر.س.
أتعاب مراجع الحسابات	32,000 ر.س.	64 ر.س.
رسوم مشغل الصندوق	25,000 ر.س.	50 ر.س.
تكاليف الرقابة الشرعية	13,000 ر.س.	26 ر.س.
أتعاب أمين الحفظ	12,500 ر.س.	25 ر.س.
مصروفات رقابية	7500 ر.س.	15 ر.س.
نشر بيانات الصندوق على موقع تداول	5000 ر.س.	10 ر.س.
مكافأة أعضاء مجلس الادارة المستقلين	20,000 ر.س.	40 ر.س.
إجمالي الرسوم والمصاريف	315,000ر.س.	630 ر.س.
صافي قيمة الأصول نهاية السنة	49,685,000 ر.س.	99,370 ر.س.

10 – التقويم والتسعير

أ. تقويم الأصول التي يملكها الصندوق:

داخلي - Internal

(أ) يتم التقويم يوميا على اساس العملة ويكون التقويم بناء على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصوما منها المستحقات الخاصة بصندوق الاستثمار في ذلك الوقت.

(ب) تعتمد طريقة التقييم على نوع الاصول، وقد يعتمد مدير الصندوق على نظم موثوق بها فيما يتعلق بتحديد القيم والاسعار.

(ج) يتم تحديد قيمة اصول الصندوق على اساس مايلي:

- يتم تقويم صفقات اسواق النقد وفقا للمعادلة التالية: (القيمة الاسمية + الفوائد /االرباح المتراكمة).
- يتم تقويم الصكوك المدرجة أو المتداولة في سوق منظمة أو على نظام تسعير آلي، فيستخدم سعر الاغلاق في ذلك السوق أو النظام، وفي حال عدم سماح ظروف السوق او النظام بتقويم الصكوك، سيتم تقويمها وفقا للمعادلة التالية (القيمة الدفترية + الارباح المتراكمة).
- يتم تقويم الصكوك غير المدرجة وفقا للمعادلة التالية: (القيمة الدفترية + الارباح المتراكمة).
- في حال الصناديق الاستثمارية الاخرى المستثمر بها فيتم تقويمها على أساس آخر سعر وحدة للصندوق المعلن عنها.
- في حال اي استثمار اخر، فيتم بناء على القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بستخدام الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.

وفي حال كانت الاوراق المالية معلقة، فينبغي تقويمها وفقا لاخر سعر قبل التعليق، الا إذا كان هناك دليل قاطع على ان قيمة الاوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

(د) يتم احتساب صافي قيمة الاصول لكل وحدة كالاتي: (اجمالي الاصول – المستحقات – المصروفات المتراكمة) / عدد الوحدات القائمة وقت التقويم.

ب. عدد نقاط التقويم:

سيتم تقويم الصندوق يوميا وفي حال كان يوم تقويم الصندوق يوافق عطلة رسمية سيتم تقييم اصول الصندوق في يوم العمل الذي يليه.

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة التقويم أو التسعير الخاطئ:

1- في حال تقويم اصل من اصول الصندوق بشكل خاطئ او حساب سعر وحدة بشكل خاطئ, يقوم مشغل الصندوق بتوثيق ذلك.
2- يقوم مشغل الصندوق بتعويض مالكي الوحدات المتضررين(بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3- يقوم مدير الصندوق بابلاغ الهيئة فور وقوع أي خطأ في التقويم أو التسعير بما يؤثر على سعر الوحدة بنسبة 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، كما يتم الافصاح عن ذلك في كل من الموقع الالكتروني لمدير الصندوق وكذلك في الموقع الالكتروني للسوق المالية " تداول " , بالاضافة إلى أنه يجب الاشارة الى ذلك في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقا للمادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار
4- يقوم مدير الصندوق بتقديم التقارير المطلوبة للهيئة وذلك وفقا للمادة (77) من لائحة صناديق الاستثمار وتشمل هذه التقارير على ملخص بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب اسعار الاشتراك والاسترداد بناء على سعر الوحدة في يوم التعامل ذي العلاقة وفق الطريقة المذكورة ادناه:

- يتم جمع قيمة كل الاصول المقومة التي يقتنيها الصندوق.

داخلي - Internal

- يتم احتساب صافي قيمة الاصول بخصم جميع الرسوم والتكاليف المتراكمة والمذكورة في البند التاسع من الشروط والاحكام من مجموع قيمة الاصول المقومة التي يقتنيها الصندوق.

يتم احتساب سعر وحدة الصندوق بقسمة صافي اصول الصندوق على عدد الوحدات المصدرة.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بإعلان سعر الوحدة في كل يوم العمل التالي لكل يوم التقويم على موقع السوق المالية السعودية"تداول" www.tadawul.com.saوعبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.bmk.sa.com

11 – التعاملات

أ. تفاصيل الطرح وسعر الوحدة:

تاريخ بدء قبول الأشتراكات: يوم -01-/-07-/1446هـ الموافق -01-/-01-/2025م

تاريخ نهاية فترة الطرح الأولي -29- / -08- / 1446هـ الموافق - 28-/ -02-/ 2025 (60) يوم

السعر الأولي: 10 ريال

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

عند استلام طلبات الاشتراك أو الاسترداد في وحدات الصندوق في أي يوم عمل قبل الساعة الواحدة ظهرا بتوقيت الرياض سيكون سعر وحدات الإشتراك أو الإسترداد المطلوبة على اساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم، طلبات الإشتراك أو الإسترداد التي يتم استلامها بعد التوقيت المحدد ستصبح نافذة في يوم التقويم التالي.

ج. اجراءات الاشتراك والاسترداد:

على المشتركين والمستثمرين الذين يرغبون في شراء وحدات الصندوق استيفاء الآتي:

- فتح حساب استثماري لدى مدير الصندوق لكي يتم من خلاله تنفيذ عمليات الاشتراك أو الاسترداد حيث تشمل عملية فتح الحساب الاستثماري كافة إجراءات اعرف عميلك وإجراءات "مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب."
- تسليم نموذج طلب الاشتراك إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض مصحوباً بتفويض بإجراء القيد اللازم على حساب ذلك المشترك لدى مدير الصندوق ويرفق مع الطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل سارية المفعول وفي حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار يتم استكمال كافة المستندات المطلوبة والتي تثبت هوية مصدر الأموال وتراخيصه وصحة التفويض بالاستثمار بالإضافة إلى صور طبق الأصل موقعه من هويات المفوضين سارية المفعول وأي مستندات أخرى قد يراها مدير الصندوق إلزامية لاستكمال عملية الاشتراك.
- تحويل المبلغ الخاص بالاشتراك لحساب العميل الاستثماري لدى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التعامل وذلك حسب توقيت الرياض.
- في حال عدم تحديث الحساب الاستثماري لدى مدير الصندوق يجب تحديث الحساب قبل تنفيذ تعليمات الاشتراك.
- يتم الاشتراك في الصندوق من خلال شراء وحدات الاستثمار في الصندوق على أساس أسعار التقييم التالية.
- يتم الاحتفاظ بوحدات الاستثمار في الصندوق دون إصدار شهادات لها، وإنما يتم اثباتها من قبل مدير الصندوق بالقيود اللازمة في دفتر الأستاذ الخاص بكل حملة وحدات الاستثمار.
- يتم موافاة المشتركين الكترونياً او من خلال البريد بإشعار يبين تفاصيل الصندوق وتاريخ الاشتراك ومبلغ الاستثمار فيه ورسوم الاشتراك وسعر شراء وحدة الاستثمار فيه وعدد الوحدات التي تم شراؤها.

Internal - داخلي

- اجراءات الاسترداد

يجوز لكل مشترك أن يطلب استرداد جزء من أو كامل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.

-لكي يتم تحويل المبلغ المسترد من قبل أي مشترك من حساب الاستثمار إلى حسابه الجاري، يجب على ذلك المشترك أن يقدم طلباً بذلك إلى مدير الصندوق على نموذج الاسترداد الخاص بذلك.

-يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التقييم الذي تم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.

- مكان تقديم الطلبات:

يتم تقديم الطلب من العميل اما يدويا عن طريق زيارة مقر الشركة أو مقابلة العميل من أعضاء فريق إدارة الثروات أو الكترونياً عن طريق البريد الاكتروني لمدير الصندوق.

- اقصى فترة زمنية بين الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالكي الوحدات:

يمكن استلام الطلبات خلال أي يوم عمل. وأيام التعامل التي سيتم فيها تداول الوحدات هي كل أيام الأسبوع باستثناء العطل الرسمية لسوق الأسهم السعودية فإنه يتم تداول الوحدات في يوم التعامل التالي لأيام العطل الرسمية.

يتم دفع حصيلة الاسترداد لمالك الوحدات من خلال قيد مبلغ تلك الحصيلة في حساب المشترك لدى مدير الصندوق كحد أقصى في اليوم الرابع التالي لنقطة التقييم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.

د. أي قيود في التعامل في وحدات الصندوق.

يتم تعليق اشتراك او استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.

- في حالة وفاة أو خلافة المشترك فإن لمدير الصندوق الحق في أن يقوم - حسب تقديره المطلق لما يراه وحده مناسبا – بتعليق أي تعاملات في الصندوق إلى أن يتم استلام مدير الصندوق لأمر صادر من محكمة مختصة أو توكيل معتمد أو أي دليل إثبات آخر يقبله مدير الصندوق لإثبات سلطة ورثة أي مشترك أو منفذي وصيته أو مديري تركته أو ممثليه الشخصيين أو خلفائه.

- يتم تعليق التعامل في وحدات الصندوق إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الاصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.

- يتم تعليق تعاملات المشترك في وحدات الصندوق في حال استلم مدير الصندوق طلب من الجهات الرقابية أو الجهات المختصة بذلك.

هـ. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يتم تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت هيئة السوق المالية ذلك.

- إذا عُلِق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الاخرى التي يملكها الصندوق العام، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق العام.

- في حالة عدم تمكن الصندوق من بيع الأسهم التي يملكها لأي سبب من الأسباب الخارجة عن إرادته.

- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ويحق لمدير الصندوق رفض أي طلب اشتراك في الصندوق في حال عدم تطبيق المشترك لأنظمة

Internal - داخلي

ولوائح هيئة السوق المالية.

وسيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار بالتعليق، والإفصاح عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.bmk.com.sa
- وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة (66) و (67) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.

ز. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

لا يسمح مدير الصندوق بنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين اخرين.

ح. بيان الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:

الحد الأدنى للاشتراك 10,000 ريال سعودي
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي 2,000 ريال سعودي
الحدالأدنى للاسترداد 5,000 ريال سعودي
الحد الأدنى لنقل الوحدات لا ينطبق.

وفي حالة ما إذا كان من شأن أي طلب من طلبات الاسترداد تخفيض استثمار أي مشترك في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد اللازم وهو ما يعادل 10,000 ريال سعودي على أساس سعر التقييم التالي لطلب الاسترداد، ففي هذه الحالة يمكن استرداد مبلغ الاستثمار بأكمله على حسب تقدير مدير الصندوق المطلق.

بالنسبة للمشتركين الذين يودون الاستفادة من برنامج الاشتراك المنتظم لدى مدير الصندوق، فالحد الأدنى هو 1,000 ريال سعودي في الشهر ولمدة حد أدناه 3 أشهر متتالية.

ويجوز لمدير الصندوق تخفيض الحد الأدنى للاشتراك والاشتراك الإضافي للبرامج الادخارية والاستثمارية.

ط. الحد الادنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، والإجراء المتخذ في حال عدم الوصول الى الحد الادنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه:

الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه هو 3.000.000 ريال. وفي حال عدم تمكن مدير الصندوق من الحصول على الحد الأدنى يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الاشتراك وأي عوائد نانتجة عن استثمارها دون أي حسم وفقا للائحة صناديق الاستثمار. سوف يتم الاحتفاض بحصيلة الاشتراكات التي تم استلامها خلال فترة الطرح الأولي العام لوحدات الصندوق على شكل نقدي أو مايعادله في استثمارات منخفضة الخطورة مثل الودائع البنكية ومايعادله من استثمارات صفقات اسواق النقد المبرمة مع طرف خاضع لتنظيم البنك المركزي السعودي إلى حين الوصول للحد الأدنى من المبلغ المطلوب لبدء عمل الصندوق.

Internal - داخلي

12. سياسة التوزيع

لن يتم توزيع أي ارباح على المشتركين، بل سيعاد استثمار الأرباح في الصندوق.

13. تقديم التقارير لمالكي الوحدات

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية، بما في ذلك الفترات المالية الأولية والسنوية:

وفقاً للقوانين والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، سيقوم مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة حسب المادة (11)من لائحة صناديق الاستثمار وذلك خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير حسب المادة (76) من لائحة صناديق الاستثمار، وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.
كذلك يقوم مدير الصندوق بإعداد قوائم مالية نصف سنوية مدققة خلال 30 يوماً من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط واحكام الصندوق في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق واي موقع اخر متاح للجمهور.
سيقوم مدير الصندوق بنشر البيان ربع السنوي وفقاً لمتطلبات الملحق (4) من لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام من نهاية الربع المعني.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم توفير هذا التقارير على موقع مدير الصندوق www.bmk.com.sa والموقع الإلكتروني للسوق www.tadawul.com.sa

ج. وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم إطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجانا وذلك بنشرها خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير في الموقع الالكتروني الخاص بمدير الصندوق www.bmk.com.sa ، والموقع الالكتروني للسوق www.tadawul.com.sa او عن طريق البريد في حال طلبها

د. يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة للصندوق في نهاية السنة المالية الأولى للصندوق والتي تنتهي بتاريخ 2025/12/31م

هـ. يقر مدير الصندوق بتوفر القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجانا عند طلبها من قبل مالكي وحدات الصندوق.

14. سجل مالكي الوحدات

أ. يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل محدث بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.

ب. سيعد مدير الصندوق سجلا محدثاً بمالكي الوحدات وسيتم تقديم السجل الى مالك الوحدات مجاناً عند الطلب.

15. اجتماع مالكي الوحدات

أ . الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

داخلي - Internal

يحق للمشترك أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25 % على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25 % على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه، على أن لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10)أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.

ب . إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات

تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق www.bmk.com.saوالموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول www.saudiexchange.sa "وبإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21)يوم اً قبل الاجتماع. وسوف يحُدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال الخاص به والقرارات المقترحة وسوف يتم إرسال نسخة من الإشعار إلى هيئة السوق المالية

ج.**طريقة التصويت مالكي الوحدات:**

يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع، ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية.

16. حقوق مالكي الوحدات

أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

الحصول على نسخة من شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية عند الطلب وبدون مقابل.

-الحصول على نسخة محدثة من الشروط والأحكام سنوياً تشمل الرسوم والمصروفات الفعلية التي تمت خلال السنة عند الطلب وبدون مقابل.

-الحصول على موافقة مالكي الوحدات في حالة التغييرات الأساسية.

-الحصول على إشعارات لأي تغير في الشروط والأحكام أو مجلس إدارة الصندوق أو الرغبة في إغلاق الصندوق وذلك حسب المدد المقررة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

-يحق لمالك الوحدات أن يطلب استرداد جزء من أو كل الوحدات التي استثمر فيها، وذلك بموجب طلب استرداد وفق النموذج المعتمد من قبل مدير الصندوق معبأ وموقع حسب الأصول ويكون الطلب صحيحا إذا تم تسليمه إلى مدير الصندوق قبل الساعة الواحدة ظهراً في يوم العمل السابق ليوم التقييم وذلك حسب توقيت الرياض على أن يكون مرفق بالطلب صورة طبق الأصل موقعة من هوية العميل أو هويات المفوضين بالتوقيع في حالة المؤسسات والشركات والجمعيات وصناديق الاستثمار.

Internal - داخلي

-يحق لمالك الوحدات طلب الحصول على تقارير الصندوق والقوائم المالية السنوية والنصف سنوية من مدير الصندوق بدون مقابل عند طلبها، بالإضافة إلى الاطلاع عليها من خلال الموقع الالكتروني للسوق المالية السعودية "تداول saudiexchange.sawww." والموقع الالكتروني لمدير الصندوقwww.bmk.com.sa

-إشعار إلى المشترك عقب كل عملية اشتراك أو استرداد يقوم بها. وسيتم إرسال كشف إلى المشترك بعد نهاية كل سنة، تبين استثمارات المشترك في الصندوق بالتفصيل بحيث يتضمن التقرير سجل بعمليات مالك الوحدات خلال السنة المنتهية وعدد وصافي قيمة الوحدات التي يمتلكها مالك الوحدات بنهاية هذه الفترة. وهذه الإشعارات والكشوف سيتم إرسالها الكترونياً او إلىالعنوان البريدي الذي ذكره المشترك في نموذج طلب الاشتراك، وذلك ما لم تتم موافاة مدير الصندوق بإشعار كتابي عن تغيير ذلك العنوان.

-يحق لمالك الوحدات أن يقوم بطلب اجتماع لمالكي وحدات الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالدعوة للاجتماع خلال) 10 (أيام عمل من تسلم طلب كتابي من مالك أو مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25 % على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ولا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25 % على الأقل من قيمة وحداتالصندوق.

ت . سياسات مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:

لا تنطبق.

17. مسؤولية مالكي الوحدات

مالك الوحدات غير مسؤول عن ديون والتزامات الصندوق. ويتحمل مالك الوحدات فقط الخسائر (إن حدثت)الناتجة عن استثماره في الصندوق في حدود ما يملكه من وحدات في الصندوق.

18. خصائص الوحدات

وحدات الاستثمار في الصندوق كلها من فئة واحدة متساوية في الحقوق والواجبات.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق

مو افقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية

أ. يحصل مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح خلال قرار صندوق عادي.

ب. يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات وفقاً للفقرة)أ(من هذه المادة، الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.

ج. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

د. يشعر مدير الصندوق مالكي الوحدات ويفصح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في موقعه الإلكتروني وأي موقع اخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة قبل) 10 (أيام من سريان التغيير.

هـ. بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقارير الصندوق العام الت يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار.

و. يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وُجدت.)

إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير أساسية

Internal - داخلي

ا.يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات ويفصح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وأيّ موقع أخرى متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة عن أي تغييرات غير أساسية في الصندوق العام الذي يديره قبل (10) أيام من سريان التغيير، ويحق لمالكي وحدات الصندوق العام المفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الأساسي دون فرض أي رسوم استرداد(إن وُجدت).

ب. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.

ج. بيان تفاصيل التغييرات غير الأساسية في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة السادسة والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار

20. إنهاء وتصفية صندوق الاستثمار

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثماروالاجراءات الخاصة بالانهاء، بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار:

- إذا تبين لمدير الصندوق أن قيمة أصول الصندوق تحت الإدارة غير كافية لتبرير التشغيل الاقتصادي للصندوق، أو في حالة حدوث أي تغيير في القانون أو النظام أو أي من الظروف الأخرى التي يرى فيها مدير الصنوق أنها سبب كاف لإنهاء الصندوق.
- رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام.

الاجراءات المتبعة لانهاء الصندوق:

الاجراءات الخاصة بانهاء الصندوق وفقا لاحكام المادة (22) من لائحة صناديق الاستثمار:

- يجب على مدير الصندوق إتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
- لغرض إنهاء الصندوق، يجب على مدير الصندوق إعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس الادارة الصندوق على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابيا بتفاصيل خطة واجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوما من التاريخ المزعم لانهاء الصندوق العام فيه، دون الاخلال بشروط وأحكام الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها وفقا للمتطلبات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابيا بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفقا للمتطلبات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار.

ب. في حال انتهاء الصندوق، لا يتقاضى مدير الصندوق اي اتعاب تخصم من اصول الصندوق.

.

21. مدير الصندوق

أ. اسم مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته

شركة بيت المال الخليجي سجل تجاري رقم7001599252

يكون مدير الصندوق مسؤولا عن القيام بالآتي:

- إدارة الصندوق.
- عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الادارية للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط واحكام الصندوق واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
- يعد مدير الصندوق مسؤولا عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد مدير الصندوق مسؤولا تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله اواهماله او سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والاجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
- مالم تحدد الهيئة خلاف ذلك، لا يجوز لمدير الصندوق حصر أهلية الاستثمار على مواطني أي دولة أو مجموعة من الدول او في صندوق معين. ولا تمنع هذه الفقرة مدير الصندوق من رفض استثمار شخص غير مؤهل أو جهة غير مؤهله في الصندوق، بموجب أي نظام اخر ذي علاقة.
- يطبق مديرالصندوق برنامج المطابقة والالتزام على الصندوق، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ب. رقم الترخيص الصادرعن هيئة السوق المالية وتاريخه:

بيت المال الخليجي شركة مساهمة مقفلة بسجل تجاري رقم 7001599252 ووفقاً لترخيص هيئة السوق المالية السعودية (رقم -37-08123) لممارسة أنشطة التعامل في الأوراق المالية وإدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق والترتيب وتقديم المشورة وحفظ الأوراق المالية

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق:

الرياض برج المستقبل حي المعذر رقم المبني 7731 شارع الملك سعود ص ب 2839، حي المربع 12624، المملكة العربية السعودية رقم الهاتف المجاني: 8001000129

د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

www.bmk.com.sa/، بريد إلكتروني: info@bmk.com.sa.

هـ. بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

شركة بيت المال الخليجي برأس مال قدره 80 مليون ريال سعودي

ز. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

1. يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.

Internal - داخلي

2. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.

3. فيما يتعلق بصناديق الاستثمار يكون مدير الصندوق مسؤولا عن القيام بالآتي:

- إدارة الصندوق
- عمليات الصندوق بما في ذلك خدمات مشغل الصندوق باستثناء مهام مشغل الصندوق من الباطن كما هو مذكور في البند (22) الفقرة (هـ) من هذه الشروط والأحكام.
- طرح وحدات الصندوق

4. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة. يعد مدير الصندوق مسؤولا عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الإستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.

5. يعد مدير الصندوق مسؤولا تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال او اهمال او سوء تصرف او تقصيره المعتمد.

6. يضع مدير الصندوق السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمار الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الاقل.

7. يطبق مدير الصندوق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ح. لايوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

ط. يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن:

يحق لمدير الصندوق تعيين مدير صندوق من الباطن إذا رأى الحاجة لذلك

ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

(أ). للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي اجراء تراه مناسبا لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسبا وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة بإلغاء ترخيص ممارسة نشاط الادارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق.
3. تقديم طلب الى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل -بشكل تراه جوهرياً -بالالتزام بالنظام أو لوائحه التنفيذية.

Internal - داخلي

4. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول الصندوق الاستثمار أو عجزه او استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة الاستثمارية.
5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهرية.

(ب). يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها في الفقرة الفرعية (5) من الفقرة (أ) من من لائحة صناديق الاستثمار خلال يومين من تاريخ حدوثها.

(ج). عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالات المنصوص عليها في الفقرات الفرعية (1) و (2) و (3) و (4) و(5) و(7) من الفقرة (أ) من لائحة صناديق الاستثمار، توجه الهيئة مدير الصندوق المعزول للدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (15) يوماً من تاريخ صدور قرار الهيئة بالعزل؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى ، من خلال قرار صندوق عادي، للبحث و التفاوض مع مدير صندوق بديل و تحديد المدة المحددة للبحث و التفاوض.

(د). عند عزل مدير الصندوق وفقاً للحالة المنصوص عليها في الفقرة الفرعية (6) من الفقرة (أ) من لائحة صناديق الاستثمار، يجب عليه استصدار قرار صندوق عادي في نفس الاجتماع الذي تم فيه تصويت مالكي الوحدات على طلب عزل مدير الصندوق؛ وذلك لتعيين أمين الحفظ أو جهة أخرى، للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل وتحديد المدة المحددة للبحث والتفاوض.

(هـ). عند تحقق أي من الحالتين المنصوص عليها في الفقرتين (ج) و (د) من لائحة صناديق الاستثمار، يجب على مدير الصندوق أن يُشعِر الهيئة بنتائج اجتماع مالكي الوحدات خلال يومين من تاريخ انعقاده.

(و). يجب على مدير الصندوق التعاون وتزويد أمين الحفظ أو الجهة المعينة المخولة بالبحث والتفاوض بأي مستندات تطلب منه لغرض تعيين مدير صندوق بديل وذلك خلال (10) أيام من تاريخ الطلب، ويجب على كلا الطرفين الحفاظ على سرية المعلومات.

(ز). يجب على مدير الصندوق، عند موافقة مدير الصندوق البديل على إدارة الصندوق وتحويل إدارة الصندوق إليه، أن يرسل موافقة مدير الصندوق البديل الكتابية إلى الهيئة فور تسلمها.

(ح). إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (أ) من لائحة صناديق الاستثمار، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ(60) يوما الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل ويجب على مدير الصندوق المعزول ان ينقل، حيثما كان ذلك ضروريا ووفقا لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

(ط). في حال لم يعين مدير صندوق بديل خلال المدة المحددة للبحث والتفاوض مع مدير صندوق بديل المشار إليها في الفقرتين (ج) و (د) من من لائحة صناديق الاستثمار، فإنه يحق لمالكي الوحدات طلب تصفية الصندوق من خلال قرار خاص للصندوق.

22. مشغل الصندوق

أ. اسم مشغل الصندوق:

شركة بيت المال الخليجي للاستثمار السعودية

ب. رقم ترخيصه الصادر عن هيئة السوق المالية وتاريخه:

داخلي - Internal

بيت المال الخليجي شركة مساهمة مقفلة بسجل تجاري رقم 7001599252 ووفقاً لترخيص هيئة السوق المالية السعودية (رقم -37-08123) لممارسة أنشطة التعامل في الأوراق المالية وإدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق والترتيب وتقديم المشورة وحفظ الأوراق المالية بتاريخ 5 / نوفمبر/ 2008 وبدأت شركة بيت المال الخليجي ممارسة الاعمال بتاريخ 17 / مايو /2010.

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل الصندوق:

الرياض برج المستقبل حي المعذر رقم المبني 7731 شارع الملك سعود ص ب 2839، حي المربع 12624، المملكة العربية السعودية رقم الهاتف المجاني: 8001000129

د. بيان الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

يعد مشغل الصندوق مسؤولا عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الإستثمار ومسؤولا عن تشغيل الصندوق عبر القيام بالآتي:

- يجب على مشغل الصندوق إعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة، كما يجب عليه تحديث سجل مالكي الوحدات فورا بحيث يعكس التغييرات في معلومات مالكي الوحدات.
- يعد مشغل الصندوق مسؤولا عن عملية توزيع الأرباح على مالكي الوحدات.
- يجب على مشغل الصندوق معاملة طلبات الاشتراك والاسترداد بالسعر الذي يحتسب عند نقطة التقييم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد وتنفيذ الطلبات بحيث لاتتعارض مع أي أحكام تتضمنها هذه الائحة أو شروط وأحكام الصندوق.
- في حال تقييم أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ يجب على مدير الصندوق توثيق ذلك، كما يجب على مشغل الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.

هـ. بيان حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

- لاينطبق.

و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

لاينطبق

23. امين الحفظ

أ. اسم أمين الحفظ:

الراجحي المالية

ب. رقم ترخيصه الصادرعن هيئة السوق المالية:

ترخيص هيئة السوق المالية 37/07068

ج. عنوان أمين الحفظ:

داخلي - Internal

الراجحي المالية, الادارة العامة
8467 طريق الملك فهد – حي المروج
صندوق البريد 5561 الرمز البريدي 12263
هاتف: 966920005856+
فاكس: 966114600625+

د. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:

- يعد امين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقا لأحكام لائحة صناديق الاستثمار سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر او كلف بها طرف ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتياله أو أهماله سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد.
- يعد امين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الاجراءات الادارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

هـ. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أمينا للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفا ثالثا:

لم يقم أمين الحفظ بتكليف أي طرف ثالث لأداء مهام الحفظ.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

أ)للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسبا في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.
2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ بإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ.
4. ا ذا رأت الهيئة ان أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه جوهرياً - بالتزام بالنظام او لوائحه التنفيذية.
5. اي حالة اخرى ترى الهيئة - بناء على اسس معقولة - انها ذات أهمية جوهرية.

كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات. ويرسل مدير الصندوق فورا إشعار بذلك إلى الهيئة والى مالكي الوحدات بشكل كتابي.

ب) إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقا للفقرة (أ) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، ويتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن

Internal - داخلي

ينقل - حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً وفقاً لتقدير الهيئة المحض – إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

يجب على مدير الصندوق الإفصاح فورا في موقعه الإلكتروني عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل.

24. مجلس إدارة الصندوق

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة (المجلس) مؤلف من 3 أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضوان مستقلان، وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الاعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم اشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق لمدة سنة تتجدد لمدة مماثلة تلقائيا ما لم يبدي أحد الطرفين عدم الرغبة بذلك ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

أ- أسماء أعضاء مجلس الإدارة:

الاسم	ملخص السيرة الذاتية	عضويات مجالس إدارة الصناديق الاخرى
وليد بن علي المقبل رئيس المجلس (غير مستقل)	حاصل على شهادة الباكلوريس والماجستير من جامعة تروي ألاباما، الولايات المتحدة الامريكية وشهادة CME 4 و CME1 يعمل حاليا المدير التنفيذي لشركة بين المال الخليجي بالإضافة إلى خبرة واسعة لأكثر من 12 سنة في القطاع المالي حيث عمل مدير في قطاع إدارة الصناديق العقارية في شركة الاستثمار كابيتال ونائب الرئيس في قسم إدارة الصناديق العقارية في شركة الفرنسي كابيتال	لايوجد
محمد عبدالله البازعي (عضو مستقل)	حاصل على شهادة البكالوريوس من جامعة الملك عبدالعزيز بجدة (إدارة أعمال – تسويق) ويشغل حالياً الاستاذ محمد رئيس قسم التسويق للمناسبات – (قطاع العلاقات والتسويق)، كما شغل رئيس قسم التسويق والعلاقات العامة للمشاريع العقارية في شركة الدمام	عضو مجلس إدارة مستقل اصندوق بي ام كي للاصدارات الاولية وصندوق بيت المال الخليجي المرن لألسهم السعودية المتوافق مع ضوابط الشرعية

داخلي - Internal

	للتعمير من 2005 – 2008 وقد حصل على العديد من الدورات	
محمد بن مرشد الدوسري (عضو مستقل)	حاصل على شهادة البكالوريوس من جامعة كولورادو-دنفر-2002 و ماجستير في إدارة المشاريع من جامعة كولورادو التقنيه-2005 يشغل حاليا منصب المدير العام لشركة ابناء مرشد يوسف الدوسري التجاريه.	عضو مجلس إدارة صندوق بي ام كي للإصدارات الأولية وصندوق بيت المال الخليجي للأسهم السعودية

ج. أدواروامسؤوليات أعضاء مجلس ادارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفا فيها.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسبا المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقا للمادة 11 من لائحة صناديق الإستثمار.
- الإجتماع مرتين سنويا على الأقل مع مسؤول المطابقة والإلتزام لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى ذات العلاقة بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لشروط وأحكام الصندوق والمستندات ذات العلاقة، وقرارات اللجنة الشرعية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات.
- تدوين محاضر اجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

د. مكافآت وبدلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يحصل العضو المستقل فقط على مكافآة سنوية مقدارها 2500 ريال عند حضور أي اجتماع وبحد اقصى مبلغ 10,000 ريال في السنة.

داخلي - Internal

هـ. بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل أن تتعارض معمسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

25. مستشارالاستثمار

لاينطبق

26. الموزع

لاينطبق

27. لجنة الرقابة الشرعية:

الصندوق هو صندوق متوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وسوف يقوم بالاستثمار والحصول على التمويل وممارسة جميع شؤونه بما يتوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية.

لقد تم تعيين دار المراجعة الشرعية، لتقديم خدمات الاستشارات الشرعية للصندوق. وهي شركة متخصصة في تقديم خدمات التدقيق والمراجعة الشرعية، مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي، وعضو في المجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وعضو في منظمة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. وقد قام المستشار الشرعي بتعيين لجنة للرقابة الشرعية للصندوق.

أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم

تم تعيين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل مدير الصندوق كمستشار شرعي للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية، تتخذ دار المراجعة الشرعية من الشرق الأوسط مقراً لعملياتها كما تملك شبكة تتألف من 37 مستشاراً شرعياً حول العالم لتغطية الأسواق التي تتركز فيها الأنشطة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، قطر، الإمارات، السودان والبحرين.

دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكلة، والمراجعة والاعتماد (الفتوى)،

يمثل لجنة الرقابة الشرعية التي سوف تقوم بمراجعة واعتماد مستندات الصندوق وعملياته الشيخ محمد أحمد سلطان، كما ستقوم الدار بتعيين فريق التدقيق الشرعي للقيام بأعمال المراجعة الدورية والرقابة الشرعية على أنشطة الصندوق لتؤكد للجنة الرقابة الشرعية ومجلس إدارته بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.

م	الاسم	المؤهلات

1	**الشيخ / محمد أحمد سلطان**	الشيخ محمد أحمد لديه خبرة تفوق 10 سنوات في مجال الاستشارات الشرعية والأكاديمية الخاصة بالتمويل والمصرفية الإسلامية والمتعلقة بإعادة تصميم المنتجات التقليدية، وإعادة هيكلة الصناديق الاستثمارية سواء في البنوك وشركات التأمين وشركات إدارة الأوراق المالية، وقطاع الأسهم والعمل على إيجاد الحلول العملية و الدقيقة والفنية من أجل الحصول على الموافقة الشرعية بصورة سريعة ومتقنة، هو جزء من فريق العمل في الدار وذو معرفة بالقانون والفقه الشرعي (فقه المعاملات). بصفته المراجع الشرعي الداخلي للدار فإن عمله يقوم على مساعدة الشركات والمؤسسات المالية لتحسين أنظمتها وهياكلها لتتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويساعد العملاء على مراجعة خطط منتجاتهم وإيجاد النظم الإجرائية لهياكلها بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأولويات العمل، كما يعمل على معاونتهم في فهم البنود الأساسية والممارسات المثلى لإدارة المنتجات.

أدوار لجنة الرقابة الشرعية ومسؤولياتها

- سيتولى المستشار الشرعي المعين من قبل مدير الصندوق مهمة التأكد من أن الصندوق يلتزم بأحكام الضوابط الشرعية للاستثمار. وسيكون المستشار الشرعي مسؤول عن مراقبة التزام جميع تعاملات الصندوق المالية والاستثمارية. وتعتبر القرارات الشرعية التي تصدر عن المستشار الشرعي ملزمة للصندوق.
- سوف يقوم المستشار الشرعي بإجراء المراجعات الدورية الشرعية لأنشطة الصندوق للتأكد من مطابقة عملياته واستثماراته لأحكام الشريعة الإسلامية وتعاليمها وفقاً للتالي:
- دراسة ومراجعة شروط وأحكام الصندوق وأهدافه وسياساته الاستثمارية لضمان التزامها للضوابط الشريعة للاستثمار.
- تقديم المشورة لمدير الصندوق فيما يتعلق بالالتزام بضوابط الشريعة للاستثمار.
- تحديد المعايير المناسبة لاختيار الأدوات الاستثمارية المتوافقة مع الضوابط الشريعة للاستثمار التي يمكن أن يستثمر فيها الصندوق.
- توفير المعايير المناسبة لمدير الصندوق لإجراء خصومات التنقية / التطهير الشرعي، إذا لزم الأمر.
- مراقبة الاستثمارات الأساسية في ضوء المعايير الشرعية المقررة.
- تقديم الرأي الشرعي بشأن التزام الصندوق بضوابط الشريعة للاستثمار لإدراجه في التقرير المالي السنوي للصندوق.

تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية

- يتقاضى المستشار الشرعي أتعابه السنوية بواقع 13,000 ريال سعودي تسدد على دفعتين كل ستة أشهر.

المعايير الشرعية المستخدمة في التأكد من توافق أنشطة الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية

- تمت إجازة الصندوق من قبل المستشار الشرعي وفقاً للمعايير التالية:

Internal - داخلي

- **المعايير الشرعية لأجور مدير الصندوق**

- يجوز لمدير الصندوق أن يتقاضى أجوراً من المستثمر لقاء اشتراكه؛ لأنها عوض عن منافع متقومه شرعاً سواء أكان هذا الأجر مبلغاً مقطوعاً أم نسبة مخصومة من قيمة الوحدة المشتراة شريطة أن تكون هذه الأجور منصوصاً عليها في شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق أن يقتطع أجوراً للإدارة بصفة دورية، ويجوز أن تحدد هذه الأجور بنسبة محددة من أصول الصندوق في موعد دوري معلوم؛ شريطة أن تكون النسبة محددة ومعلومة للمستثمرين في شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق اقتطاع حوافز للأداء، وهي رسوم إضافية يشترطها مدير الصندوق على المستثمر في حال زيادة مستوى الأرباح عن حد معين متفق عليه؛ لأنها جزء من الأجرة مآلها إلى العلم ولا تؤدي إلى المنازعة، شريطة أن تكون النسبة محددةً ومعلومةً للمستثمر في شروط وأحكام الصندوق.

- **المعايير الشرعية لإدارة الصندوق وتسويقه**

- يجب على مدير الصندوق بذل جهده وطاقته في استثمار أموال الصندوق على الوجه الأمثل والأفضل لمصلحة المستثمرين.
- يجب على مدير الصندوق استثمار أموال الصندوق في الغرض الذي أنشئ الصندوق من أجله ولا يجوز له الاستثمار فيما لم ينص عليه في شروط وأحكام الصندوق إلا بعد إخطار المستثمرين.
- يجوز أن ينص مدير الصندوق على نسبة الربح المتوقعة من الاشتراك في الصندوق بناء على دراسة السوق، شريطة أن يكون ذلك على سبيل التقريب والتوقع.
- يجب على مدير الصندوق الإفصاح التام عن جميع المصاريف المحملة على الصندوق.
- يجب أن تكون جميع الوثائق المتعامل بها في الصندوق من عقود وغيرها من النماذج لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- يجب أن تعرض جميع الاتفاقيات المتعلقة بالصندوق على المستشار الشرعي لمراجعتها واعتمادها قبل المضي قدما في توقيعها مع أطراف أخرى.
- لا يجوز لمدير الصندوق الدخول في أي عقد يترتب عليه دفع أو استحقاق فوائد ربوية، وله اتخاذ الإجراءات القضائية للحصول على مستحقاته.

- **المعايير الشرعية لبيع أصول الصندوق:**

- يستثمر الصندوق أمواله في تطوير مشاريع عقارية مباحة شرعاً وليس لديها ارتباط بالفائدة الربوية.
- لا يجوز للصندوق أن يحتسب أي فوائد ربوية في حال تأخر أي طرف عن سداد التزاماته، وله اتخاذ الإجراءات القضائية المناسبة للحصول على مستحقاته.

- **المعايير الشرعية لاستثمار نقدية الصندوق (عمليات المرابحة):**

داخلي - Internal

- يستثمر الصندوق مبالغ السيولة المتاحة وغير المستخدمة في علميات قصيرة الأجل متوافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وهي كما يلي.
- أن تكون السلع محل البيع والشراء سلعاً مباحة.
- ألا تكون السلع التي يبيعها الصندوق آجلاً ذهباً أو فضة وما في حكمهما؛ لأنه لا يجوز بيع الذهب أو الفضة وما في حكمهما بيعاً آجلاً أو عملات.
- ألا يبيع الصندوق السلع إلا بعد تملكها وقبضها القبض المعتبر شرعاً، ويكون القبض بتسلم الوثائق المعينة التي تفيد ملكية الصندوق للسلع، أو بتسلم صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.
- أن يشترط الصندوق على السمسار ألا يتصرف في السلع ببيعٍ ونحوه أثناء ملكية الصندوق لها.
- ألا يبيع الصندوق السلع بالآجل لمن اشتراها منه؛ لئلا يكون ذلك من بيوع العينة المحرمة شرعاً

28. المحاسب القانوني

أ. اسم المحاسب القانوني:

الزومان والفهد والحجاج للاستشارات المهنية

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني:

مدينة الرياض - المقر الرئيسي
ص.ب. 6499
الرياض 13326
المملكة العربية السعودية
رقم الهاتف: 0096620018802
البريد الالكتروني: info@ay-cpa.sa

ج. الأدوار الأساسية والمسؤوليات للمحاسب القانوني:

يختص المحاسب القانوني بما يلي:

إجراء تدقيق لحسابات الصندوق بهدف إبداء الرأي حول القوائم المالية لمالكي الوحدات، وما إذا كانت القوائم المالية تُظهر بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي، ونتائج العمليات، ومعلومات التدفق النقدي وفقاً للمعايير المحاسبية المقبولة عموماً في المملكة.

تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية التي أجراها الصندوق، بالإضافة الى تقييم العرض العام للقوائم المالية.

دراسة الضوابط الداخلية ذات الصلة بإعداد القوائم المالية للصندوق من أجل وضع إجراءات ملائمة في ظل الظروف، وليس بغرض إبداء رأي بشأن فعالية الضوابط الداخلية للصندوق.

Internal - داخلي

مراجعة القوائم المالية الأولية للصندوق وفقاً لمعايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين لمراجعة المعلومات المالية الأولية.

د. الاحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني لصندوق الاستثمار

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين المحاسب القانوني أو أن يوجه مدير الصندوق بتغير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الأتية:

1. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
2. إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق العام مستقلا.
3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
4. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق العام.

29 . أصول الصندوق

(أ). إن أصول صندوق الإستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الإستثمار.

(ب). يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الأخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق.

(ج). تعد أصول صندوق الأستثمار مملوكة لمالكي الوحدات في ذلك الصندوق مجتمعين ، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو مشغل الصندوق أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحا بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار و أفصح عنها في الشروط و الأحكام.

30. معالجة الشكاوى

يفيد مديرالصندوق بأن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمه عند طلبها دون مقابل. كما يمكن لمالكي الوحدات مراسلة مدير الصندوق في حال وجود أي شكوى قد تنشأ على العنوان التالي:

خدمة عملاء

المملكة العربية السعودية، الرياض

طريق الملك سعود، حي المربع

مبنى المستقبل، الدور (2)

داخلي - Internal

هاتف: 8001000129

الموقع الإلكتروني: www.bmk.sa

البريد الإلكتروني: info@bmk.com.sa

وفي حال تعذر الوصول الي تسوية أو لم يتم الرد خلال 10 أيام عمل، يحق للمشترك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية - إدارة حماية المستثمر، كما يحق للمشترك إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمياً من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. معلومات أخرى

أ. تضارب المصالح:

إن السياسات والإجراءات المتبعة لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

ب. الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق:

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ت. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

تشمل القائمة على المستندات التالية:

شروط وأحكام الصندوق.

العقود المذكورة في الشروط والأحكام.

القوائم المالية لمدير الصندوق.

ج. معلومات أخرى:

لاتوجد أي معلومات أخرى، على حد علم مدير الصندوق ومجلس الإدارة لم يتم تضمينها في الشروط والأحكام الصندوق.

د. إعفاءات من هيئة السوق المالية:

لا يوجد أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

32. متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق أسواق النقد

-إذا كان الصندوق سيستثمر في عقود المشتقات لغرض التحوط، فإن مدير الصندوق يقرّ بأن الجهة المصدرة خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن الهيئة أو الصادرة عن جهة رقابية مماثلة للهيئة.

-لا يعتبر الاستثمار والاشتراك في أي وحدة من وحدات الصندوق إيداع لدى مدير الصندوق أو أي بنك محلي أو أي جهة أخرى ذات علاقة.

-إن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وإن قيمة الوحدات وإيراداتها عُرضة للصعود والهبوط.

-يقوم مدير الصندوق بتصنيف استثمارات الصندوق من خلال

-فئة الاصول

-فترات الاستحقاق

كما يقوم مدير الصندوق بتصنيف الأطراف النظيرة من خلال:

-التصنيف الائتماني للأطراف النظيرة والصادر عن وكالة موديز للتصنيف العالمي أو أي

تصنيف يعادل ذلك صادر عن وكالة ستنادرد أند بورز أو فيتش.

-النطاقات الجغرافية للأطراف النظيرة.

-يُقر مدير الصندوق بأن أي تعامل مع مُصدِر لصفقات سوق النقد خارج المملكة سيتم مع المصدرين الخاضعين لهيئة رقابية مماثلة للبنك المركزي السعودي.

داخلي - Internal

33. إقرار من مالك الوحدات

لقد قمت/قمنا بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهم ما جاء بها وفهم مخاطر الاستثمار في الصندوق والموافقة عليها والموافقة على خصائص الوحدات التي تم الاشتراك فيها وتم الحصول على نسخة من الشروط والأحكام والتوقيع عليها.

الاسم الكامل.....

التوقيع:

التاريخ : / / م

رقم حساب الاستثمار.....

رقم الهوية:.....

تم التوقيع على نسختين من هذه الشروط والأحكام: إحداهما للمستثمر والأخرى للحفظ مع مدير الصندوق.

مدير المطابقة والإلتزام

محمد بن سريع

الرئيس التنفيذي

وليد المقبل